

الحجة على أهل المدينة

& باب ركعتي الفجر & .

قال ابو حنيفة رضي الله عنه ينبغي للرجل اذا طلع الفجر ان يصلي ركعتين قبل ان يصلي الفجر فان لم يصلهما فليس عليه ان يقضيتهما .

وقال اهل المدينة يقضيتهما اذا طلعت الشمس .

وقال محمد بن الحسن يأمران بقضاء ركعتي الفجر وينهون عن قضاء الوتر بعد صلاة الفجر واوجبهما عند المسلمين وعند جميع الفقهاء صلاة الوتر فكيف قضيت ركعتا الفجر وانما هما تطوع ولم تقض صلاة الوتر .

وقد قال بعض الفقهاء فيما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد زادكم صلاة

يعني صلاة الوتر تشديدا منهم لصلاة الوتر